

الإدارة العامة للجمارك

إدارة الشؤون القانونية

رقم الرمز (3)

تعليمات جمركية رقم (٦٤) لسنة 2022م

بشأن رفع الحظر عن استيراد جميع أنواع الطيور الحية وبيض التفريخ

والصيغان عمر يوم واحد للدجاج البياض واللاحم من بولندا

وذلك لخلوها من مرض انفلونزا الطيور عالي الضراوة H5N1

مدير عام الجمارك:-

بناء على كتاب الهيئة العامة لشؤون الزراعة والثروة السمكية مرجع رقم 2022/15431 المؤرخ في 2022/7/20 والمقيد لدينا بوزارة السجل العام رقم 3704 بتاريخ 2022/7/21 بشأن القرار رقم (1095 لسنة 2022) والمتضمن الآتي :-

مادة أولى

يرفع الحظر عن استيراد جميع أنواع الطيور الحية وبيض التفريخ والصيغان عمر يوم واحد للدجاج البياض واللاحم من بولندا وذلك لخلوها من مرض انفلونزا الطيور عالي الضراوة H5N1 .

مادة ثانية

تخضع جميع الإرساليات للإجراءات الصحية البيطرية التي تحددها إدارة الصحة الحيوانية بالهيئة .

مادة ثالثة

على جميع جهات الاختصاص كل فيما يخصه ، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر بالجريدة الرسمية .

لذا يرجى من السادة مدراء الإدارات التوثيقية الإيعاز للمختصين لديهم بالتقيد بالقرار أعلاه والعمل بموجبه اعتبارا من تاريخ صدوره في 2022/7/20 .

للعلم والعمل بموجبه :

صدر بتاريخ: 30 / 7 / 2022م

مدير عام

الإدارة العامة للجمارك

سليمان عبد العزيز الحمد
مدير عام الإدارة العامة للجمارك بالإنابة

نسخة إلى :-


- رئيس فريق المشروع
- رئيس فريق ديوان للحاسبة .
- غرفة تجارة وصناعة الكويت
- الهيئة العامة لشؤون الزراعة والثروة السمكية.
- مكتب العلاقات العامة للنشر بالموقع الرسمي لدى الإدارة .
- السيد وكيل وزارة الإعلام (لنشر التعليمات بالجريدة الرسمية كويت اليوم).

أ.رقية : بشاير (6148)

٧١٤٧

21/07/2022
PAAF 15431 2022

ل.ع.ع



٢٠ يوليو ٢٠٢٢

قرار رقم (١٠٩٥) لسنة 2022

نائب المدير العام لشئون الثروة الحيوانية

- بعد الاطلاع على المرسوم بالقانون رقم (10) لسنة 1964 م في شأن الاجراءات الوقائية من امراض الحيوانات المعدية.
- وبعد الاطلاع على القانون رقم (94) لسنة 1983 بإنشاء الهيئة العامة لشئون الزراعة والثروة السمكية المعدل بالمرسوم بالقانون رقم (9) لسنة 1988 والمعدل بالقانون رقم (24) لسنة 2015
- وعلى القانون رقم (2) لسنة 2013 بشأن نظام الحجر البيطري في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية .
- وعلى القرار الوزاري رقم (352) لسنة 2022 بشأن تكليف السيد/ محسن محمد المطيري للقيام بأعمال نائب المدير العام لشؤون الثروة الحيوانية.
- وعلى القرار الإداري رقم (341) لسنة 2021 بتفويضنا في بعض الاختصاصات.
- وبناء على قرار (2008) لسنة 2021 بحظر مؤقت لاستيراد جميع أنواع الطيور الحية وبيض التفريخ والصيصان عمر يوم واحد للدجاج البياض واللاحم من بولندا بسبب ظهور مرض انفلونزا الطيور عالي الضراوة H5N1.
- وبناءً على ما عرض من تقارير صادرة من المنظمة العالمية لصحة الحيوانية WAOH عن مرض انفلونزا الطيور (مرفق صورة).
- ولمقتضيات المصلحة العامة.

قرار

مادة أولى

يرفع الحظر عن استيراد جميع أنواع الطيور الحية وبيض التفريخ والصيصان عمر يوم واحد للدجاج البياض واللاحم من بولندا وذلك لخلوها من مرض أنفلونزا الطيور عالي الضراوة H5N1.

مادة ثانية

تفوض جميع الارساليات للإجراءات الصحية البيطرية التي تحددها ادارة الصحة الحيوانية بالهيئة.

مادة ثالثة

على جميع جهات الاختصاص كل - فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر بالجريدة الرسمية.

نائب المدير العام

لشئون الثروة الحيوانية

الأصل بالتوقيع

محمد بن محمد الطيوي
نائب المدير العام لشئون الثروة الحيوانية

٢٠٢٤/٧/٢١



السادة مراد كندال الطيوي
السادة مراد كندال الطيوي

لشئون الثروة الحيوانية

جابر علي الفارسي
مراقب مكافحة الأوبئة

د/ آلاء أحمد أبور حبيب
طبيبة بيطرية - إدارة المصنع الحيوانية
نسخة الي:

ن.م.ج. للثروة الحيوانية
صادر: ٢٠٢٤/٧/٢١

- ادارة مكتب رئيس الهيئة / السادة نواب المدير العام .
- نائب المدير العام لشئون الثروة الحيوانية / ادارة الصحة الحيوانية / ادارة الشئون القانونية .
- ادارة العلاقات العامة / وزارة الداخلية / وزارة التجارة والصناعة / بلدية الكويت .
- المراقب المالي بوزارة المالية لدى الهيئة / الادارة العامة لخفر السواحل .
- وزارة الصحة / السجل العام / امارة السر / الادارة العامة للجمارك .
- الطيران المدني / الهيئة العامة للغذاء والتغذية .

الاستاذة رويدة بوهدر

٢٠٢٤